إنجازات ومهام
قسم شئون التعليم و الطلاب

قسم شئون الطلاب

لائحة كلية الألسن الداخلية

صدر القرار الوزاري رقم ٦١٦٤ بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٠ بشأن الموافقة علي بدء الدراسة بكلية الألسن جامعة كفرالشيخ وتطبيق لائحة كلية الألسن – جامعة عين شمس.

(* لائحة الكلية *)

- مادة رقم (١)

تتكون كلية الألسن – جامعة كفرالشيخ من الأقسام الاتية:

* قسم اللغة الإنجليزية
* قسم اللغة الفرنسية
* قسم اللغة الألمانية
* قسم اللغة الإسبانية
* قسم اللغة الإيطالية
* قسم اللغة الصينية
* قسم اللغة اليابأنية
* قسم اللغة الكورية
* قسم اللغة العربية لغير الناطقين بها

- مادة رقم (٢)

تمنح كلية الألسن - جامعة كفرالشيخ درجة الليسانس في إحدي لغات التخصص وأدابها.

- مادة رقم (٣)

مدة الدراسة لنيل درجة الليسأنس ٤ سنوات جامعية.

- مادة رقم (٤)

تتضمن الدراسة بجميع أقسام الكلية ما يلي:

أولا : لغة التخصص وتشتمل علي:

- دراسات لغوية
- مطالعات ومقال
- استماع ومحادثات
- تاريخ أدب وحضارة
- نصوص ونقد
- قاعة بحث

ثانياً : الترجمة من العربية وإليها

ثالثا : اللغة العربية

رابعا : اللغة الاجنبية الثانية تدرس الكلية لغات الأقسام المتخصصة كلغة أجنبية ثانية ويجوز للكلية استحداث لغات اجنبية ثانية بعد موافقة مجلس الكلية

يكون مقرر اللغة الاجنبية الثانية وقاعة البحث مقررين ممتدين لجميع الأقسام وكذلك مقرر الدراسات اللغوية للسنه الاولي فقط

يؤدي الطالب إمتحانات مقررات لغة التخصص التحريرية والشفوية بلغة التخصص.

يكون الإمتحان شفويا في مقرري : الاستماع والمحادثة ، وقاعة البحث.

- مادة رقم(٥)

يخصص ٢٠% من مجموع درجات المقررات التي يقوم الطالب بأداء الإمتحان فيها تحريرياً لأعمال السنة.

- مادة رقم(٦)

يجب أن يستوفي الطالب نسبة حضور لا تقل عن ٧٥% من مجموع الساعات المخصصة للمقرر ، ويعتمد مجلس الكلية قرار مجالس الأقسام المختصة بحرمان الطالب من التقدم للإمتحان في المقررات التي لم يستوف فيها نسبة الحضور وذلك بناء علي تقرير أستاذ المادة يستند إلي وثيقة تدل علي غياب الطالب. ويسبق الحرمأن بتوجية ثلاثة إنذارات للطالب . وإذا تم حرمانه يعد راسباً في المقررات التي حرم من التقدم للامتحان فيها . وإذا تقدم الطالب بعذر مقبول عن نسبة الغياب يسمح له بأداء الإمتحان.

- مادة رقم(٧)

مدة الإمتحان التحريري في كل مقرر ساعتان عدا مادة المطالعات والمقال يكون زمن الامتحان فيها ثلاث ساعات . ولمجلس الكلية تعديل مدة الامتحان التحريري في احوال خاصة بناء علي اقتراح مجلس القسم.

- مادة رقم(٨)

تحتسب النهاية العظمي لدرجات إمتحان المقرر علي أساس عشر درجات لكل ساعة من ساعات المقرر الأسبوعية ما عدا مادة الاستماع والمحادثات تكون نهايتها العظمي عشرين درجة في كل السنوات.

- مادة رقم(٩)

يقوم طلاب الفرقة الرابعة بإعداد بحوث في أي من التخصصات الاتية : الأداب – اللغويات – الترجمة ، وتناقش هذة البحوث في مواعيد تحددها مجالس الأقسام العلمية.

- مادة رقم(١٠)

ينقل الطالب من الفرقة المقيد بها إلي الفرقة التي تليها إذا نجح في جميع المقررات ، أو كان راسباً فيما لا يزيد عن مقررين من فرقتة أو من فرقة أدني . وفي هذه الحالة يؤدي الطالب الإمتحان فيما رسب فيه ، ويعد نجاحة في هذة الحالة بتقدير مقبول في تلك المقررات ، الا إذا تغيب الطالب عن الامتحان بعذر مقبول فتحسب درجتة كما هي ويعقد في شهر أكتوبر امتحان لطلاب الفرقة الرابعة الراسبين فيما لا يزيد عن مقررين ، فإذا تكرر رسوبهم يؤدون الامتحان في المواد التي رسبوا فيها مع طلاب الفرقة الذين يدرسون تلك المواد وذلك في ظل نظام الفصلين الدراسيين المعمول به حاليا

- مادة رقم(١١)

يقدر نجاح الطالب في كل مقرر من المقررات وكذا في التقدير العام علي النحو التالي:

ممتاز	٩٠٪ فأكثر من مجموع الدرجات

جيد جدا	من ٨٠% إلي أقل من ٩٠٪ من مجموع الدرجات
جيد	من ٦٥٪ إلي أقل من ٨٠٪ من مجموع الدرجات
مقبول	من ٥٠% إلي أقل من ٦٥% من مجموع الدرجات

اما رسوب الطالب فيقدر باحد التقديرين الاتيين

ضعيف	من ٣٥% إلي أقل من ٥٠% من مجموع الدرجات
ضعيف جدا	أقل من ٣٥% من مجموع الدرجات

- مادة رقم(١٢)

يجوز تحويل الطالب المنقول من الفرقة المقيد بها او الباقي بها للاعادة بناء علي رغبته إلي أي قسم اخر بالكلية إذا كان مستوفيا لشروط الالتحاق بالقسم المحول إليه عند قبوله بالكلية علي أن تعتبر هذه الفرصة هي الفرصة الثأنية له في السنة الاولي ما لم يتقدم بعذر مقبول.

- مادة رقم(١٣)

يؤدي الطالب امتحان في مادتي حقوق الإنسأن والحاسب الالي وهما من متطلبات الجامعة ويشترط النجاح فيهما للحصول علي درجة الليسأنس ولا تعد مادة رسوب.

- مادة رقم(١٤)

علي الطالب أداء تدريب ميداني بما لا يقل عن ٦٠ ساعة علي مدي الأربع سنوات علي أن تخطر الكلية بشهادة معتمدة وموثقة من جهة التدريب ويتم تطبيقه علي كل دفعة .

- مادة رقم(١١)

يحصل من الطالب الذي يتقدم للامتحان من الخارج رسوم خاصة يحددها المجلس الأعلي للجامعات

الأقسام العلمية بالكلية

١) قسم اللغة الإنجليزية

٢) قسم اللغة الفرنسية

٣) قسم اللغة الألمانية

٤) قسم اللغة الإسبانية

٥) قسم اللغة الإيطالية

٦) قسم اللغة الصينية

٧) قسم اللغة اليابانية

٨) قسم اللغة الكورية

٩) قسم اللغة العربية لغير الناطقين بها

(مهام قسم شئون التعليم والطلاب)

إجراءات قبول أوراق الطلاب الجدد

- بعد ظهور نتيجة التنسيق و إعلان موعد الكشف الطبي يتم استقبال الطلاب المستجدين والذين تم قبولهم بالكلية، وذلك لتسلم ملفات الطلاب مشتملة على ما يلي:
  ١- شهادة الثأنوية العامة + صورة لها.
  ٢- شهادة الميلاد + صورة لها.
  ٣- عدد ٦ صور شخصية)٤*٦(.
  ٤- نموذج ٢ جند)للطلاب الذكور(
- يقوم مسئول شئون التعليم والطلاب بمراجعة أوراق الطالب والتأكد من مطابقتها مع كشوف التنسيق وتسلم الملف.
- يتم تسليم الطلاب نموذج الرغبات للتنسيق الداخلي لاستيفاء بياناته و تسجيل رغباته في اللغة الأولى التي يريد التخصص فيها، ويراعى تسجيل عدة رغبات للجوء إليها عند إجراء التنسيق ، كذلك يتم تسجيل رغبات الطالب للغات التي يريد دراستها كلغة ثانية.
- يقوم الطالب بتسليم نموذج الرغبات بعد إستيفائه لمسئول شئون التعليم والطلاب.

- يتم تسليم الطالب نموذجاً لدفع الرسوم الدراسية بخزينة الكلية متضمنة رسوم الكشف الطبي.
- بعد سداد الطالب للرسوم يتوجه إلى العيادة الطبية لإجراء الكشف الطبي.
- يقوم الطالب بعد ذلك بتسليم مسئول شئون التعليم والطلاب قسيمة سداد الرسوم الدراسية ونتيجة الكشف الطبي.
- استخراج فيزا من أي بنك)القاهره – الأهلى – الأسكندريه(وإيداع مصاريف الطالب بها.

إجراءات استخراج بطاقة)كارنيه(الكلية لأول مرة

- يقدم الطالب الإيصال الدال على سداد الرسوم المستحقة عن العام الدراسي إلى شباك الفرقة المقيد بها بشئون الطلاب + تقديم صورة شخصية للطالب + إثبات الشخصية للاطلاع.
- يتم تسليم البطاقة للطالب في اليوم التالي مباشرة.

إجراءات استخراج شهادة القيد

-يتقدم الطالب إلى شباك الفرقة المقيد بها بشئون التعليم والطلاب، وذلك لطلب شهادة قيد.
- تسليم الطالب إذن دفع بقيمة الرسوم المطلوبة.
- يتوجه الطالب للخزينة لسداد الرسوم.

- يقوم الطالب بتسليم إذن الدفع والتمغة إلى المسئول بشباك الفرقة لتسلم الشهادة بنفسه بعد التوقيع عليها وختمها.

إجراءات استخراج البطاقة الشخصية أو بدل فاقد

- يتقدم الطالب إلى شباك الفرقه المقيد بها الطالب بشئون التعليم والطلاب لتسليم النموذج الخاص بالبطاقة بعد استيفائه.
- تقوم الإدارة بمراجعة البيانات واعتماد النموذج وختمه.
- يتم تسليم الطالب النموذج المعتمد في اليوم التالي لتقديمه.

تأجيل تجنيد الطلاب

للطالب الحق في تأجيل تجنيدة حتي سن ٢٨ عاما أو تخرجه من الكلية أو فصله وعلي الطالب أن يتقدم إلي قسم شئون الطلاب بنموذج ٢ جند من مكتب البريد وكذلك البطاقة العسكرية الخاصة بالطالب .ويقوم الموظف المختص بمراجعة البيأنات ويعتمد النموذج وتتخذ الإجراءات لتأجيل الطالب.

كما يقوم قسم شئون التعليم والطلاب بالكلية بالاتي:

** إستلام كشوف مكتب التنسيق ومراجعتها مع مجموع الطالب الحاصل عليها من واقع إستمارة النجاح والتأكد من حصوله علي الحد الأدني للقبول بالكلية.

- إعداد استمارات الكشف الطبي للطلاب وختمها والتنبيه علي المندوب بالوجود بمقر توقيع الكشف الطبي وتوزيعها علي الطلاب في الموعد المحدد للكلية.
- مراجعة حالات الطلاب المتجاوزين سن ٢٢ سنة عند بداية القيد بالكلية.
- سرعة سداد الرسوم الدراسية المقررة والمتابعه المستمرة.
- توزيع الطلاب المستجدين علي التخصصات والشعب في ضوء قواعد التنسيق الداخلي .
- مراعاة الدقة في استخراج بيانات الحالة وإثبات القيد واشتراك السكه الحديد أو الاتوبيس من واقع ملف الطالب.
- إعداد القوائم النهائية موضحٌاً بها حالات قيد الطلاب موزعين علي الأقسام والشعب المختلفة.
- حصر الطلاب الذين لهم حق في صرف مكافأة التفوق اعتبارا من ترشيح الطالب وتسجيله في الكشوف بعد استيفاء إجراءات القيد.
- إعداد السجلات الخاصة بالتجنيد ومتابعة استيفاء مواقف الطلاب الذين لم يحددوا موقفهم من التجنيد.
- إعداد الجداول الدراسية والانتدابات من خلال مخاطبة السيد الدكتور وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ومراجعة الجداول والخطه طبقا للائحة واعلأنها للطلاب.
- التجهيز للإمتحانات من خلال عمل جداول الإمتحانات التحريرية والشفوية

للفصل الدراسي الاول والثاني كالتالي :

- طباعة أرقام جلوس الطلاب موضحاً بها " اسم الطالب ، الرقم الكودي ، الرقم القومي ، الفرقة الدراسية ، الصورة الشخصية
- إعداد الكشوف والقوائم النهائية للطلاب موضحا بها أرقام اللجان.
- عمل بيان لجان موضحا به ارقام اللجان ، وعدد الطلاب ، الأقسام ، ومكأن انعقاد اللجان
- تجهيز اماكن الإمتحانات بما يتلائم مع احتياجات الطلاب وتوفير المناخ المناسب لذلك

- تنفيذ تكليفات عميد الكلية وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب فيما يخص إعداد تشكيل الكنترولات ولجأن وضع الأسئلة والتصحيح وتشكيل الامتحانات الشفوية.
- الاشتراك في كنترول الإعداد من تختيم أوراق الإجابات وتجهيزها من ختم تاريخ وتخصيص أوراق إجابات كل مادة بمفردها.

*** إجراءات التنسيق الداخلي بالكلية

فيما يلى إجراءات توزيع الطلاب على الأقسام المختلفة

م	القسم العلمي	شـــروط الالتحـاق
١	اللغة الإنجليزية	يقبل الطلاب الحاصلون علي أعلي الدرجات في مادة اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية أولي ويفضل الطلاب خريجو مدارس اللغات الأجنبية والتجريبية وفي حالة التساوي في الدرجات يرجح الأعلى في المجموع الكلي وذلك حسب الإعداد المقرر قبولها في القسم
٢	اللغة الفرنسية	يقبل الطلاب الحاصلون علي أعلي الدرجات في مادة اللغة الفرنسية كلغة أجنبية أولي ثم الطلاب الحاصلون علي أعلي الدرجات في اللغة الفرنسية كلغة أجنبية ثانية وفي حالة التساوي في الدرجات يرجح الأعلى في المجموع الكلي ، وذلك حسب الأعداد المقرر قبولها في القسم
٣	اللغة الإيطالية	يقبل الطلاب الدارسون اللغة الأجنبية الثانية الإيطالية والطلاب الحاصلون علي أعلي الدرجات في مادة اللغة الفرنسية كلغة أجنبية أولي ثم الطلاب الحاصلين علي أعلي الدرجات في مادة اللغة الفرنسية كلغة أجنبية ثأنية وفي حالة التساوي يرجح الأعلى في المجموع وذلك حسب الأعداد المقرر قبولها في القسم.
٤	اللغة الإسبانية	يقبل الطلاب الدارسين اللغة الاجنبية الثأنية الإسبانية والطلاب الحاصلين علي أعلي الدرجات في مادة اللغة الفرنسية كلغة أجنبية أولي ثم الطلاب الحاصلين علي أعلي الدرجات في مادة اللغة الفرنسية كلغة أجنبية ثأنية وفي حالة التساوي يرجح الأعلى في المجموع وذلك حسب الإعداد المقرر قبولها في القسم.
٥	اللغة الألمانية	يقبل الطلاب الدارسون اللغة الاجنبية الثانية الألمانية ثم الطلاب الحاصلون علي أعلي الدرجات في اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية أولي وفي حالة تساوي الدرجات تكون المفاضلة للمجموع الأعلى من مجموع الدرجات الكلي وفقا للإعداد التي يقر القسم قبولها.
٦	اللغة الصينية	يقبل الطلاب الحاصلون علي أعلي الدرجات في اللغة الاجنبية الاولي)الإنجليزية(ثم ا الحاصلون علي أعلي الدرجات في اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية ثأنية وفي حالة تساوي المفاضلة للمجموع الأعلى من مجموع الدرجات الكلي وفقا للأعداد التي يقرر القسم

نظام تأديب الطلاب

العقوبات التأديبية هي :

مادة(١٢٤) من ذات اللائحة البند (٣) : يعتبر مخالفة تأديبة كل إخلال بالقوانين واللوائح الداخلية والتقاليد الجامعية

مادة(١٢٥)كل طالب يرتكب غشا بامتحان أو الشروع فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر راسبا في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلي مجلس التأديب.

مادة(١٢٦)العقوبات التاديبية هي:

١- التنبية شفاهة او كتابة.

٢- الإنذار.

٣- الحرمأن من بعض الخدمات الطلابية.

٤- الحرمأن من حضور دروس أحد المقررات لمدة تجاوز شهرا.

٥- الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز شهرا.

٦- الحرمأن من الامتحان في مقرر أو أكثر.

٧- وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراة لمدة لا تجاوز شهرين أو لمدة فصل دراسي

٨- إلغاء امتحان الطالب في مقرر أو أكثر.

٩- الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز فصلا دراسيا.

١٠- الحرمأن من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر.

١١ - حرمأن الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراة مدة فصل دراسي أو أكثر.

١٢-الفصل من الكلية لمدة تزيد علي فصل دراسي.

١٣-الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل إلي الجامعات الاخري ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيد أو التقدم الي الامتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية.

ويجوز الامر بإعلأن القرار الصادر بالعقوبة التاديبية داخل الكلية ويجب ابلاغ القرارات إلي ولي أمر الطالب وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات عدا التنبيه الشفوي في ملف الطالب.

ولمجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات من تاريخ صدور القرار.

مادة) ١٢٧(الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي:

١- الأساتذة والأساتذة المساعدون : ولهم توقيع العقوبات الأربع الأولي المبينة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب اثناء الدروس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة.

٢- عميد الكلية : وله توقيع العقوبات الثمأني الأولي المبينة في المادة السابقة ، وفي حاله حدوث اضطراب أو اخلال بالنظام يتسبب عنه أو يخشي منه عدم أنتظام الدراسة أو الإمتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينه في المادة السابقة علي أن يعرل الأمر خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبه علي مجلس التأديب إذا كانت

العقوبه بالفصل النهائي من الجامعة ، وعي رئيس الجامعة بالنسبة إلي غير ذلك من العقوبات وذلك بالنظر في تأييد العقوبه أو إلغائها أو تعديلها.

٣- رئيس الجامعة : وله توقيع جميع العقوبات المبينه في المادة السابقة عدا العقوبه الأخيرة ، وذلك بعد أخذ رأي عميد الكلية ، وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التاديب من دخول أمكنه الجامعة حتي اليوم المحدد لمحاكمته

٤- مجلس التأديب : وله توقيع جميع العقوبات

٥- لرئيس الجامعة أن يوقع عقوبة الفصل علي الطالب الذي يمارس أعمالا تخريبية تضر بالعملية التعليمية أو تعرضها للخطر أو تستهدف منشات الجامعة أو الإمتحانات أو العمل داخل الجامعة ، او الاعتداء علي الاشخاص او الممتلكات العامة أو الخاصة أو تحريض الطلاب علي العنف واستخدام القوة أوالإسهام في أي أمر مما تقدم .